

تأملات في ظاهرة اللّامن القانوني للقانون

رزيقة عيدن (1)،

(1) أستاذة محاضرة قسم "ب"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد

الرحمان ميرة-بجاية، الجزائر.

البريد الإلكتروني: razi_a@hotmail.fr

الملخص:

أثارت هذه الورقة العلمية موضوع اللّامن القانوني للقانون. مُحاولَةً للإلمام بها، تمّ تسليط الأضواء في المستوى الأول من هذه الدراسة على التّحديد الدقيق لظاهرة اللّامن القانوني للقانون كداء إستثنائي في المنظومة القانونية وامتدّت عدواه للمساس بدولة القانون وبالفواعل النّاشطة في المجتمع. بالفعل، فقد كشفت في إطار مجموعة من التّأمّلات عن أعراضه التي ترجع إلى الفوضى المعيارية المنتشرة على نطاق واسع؛ أزمة اللّاستقرار المعياري وتدهور النوعية المعيارية للتّصوص بمختلف صورها.

بينما تمّ تكريس المستوى الثّاني لهذه الدّراسة للبحث عن أُفقٍ علاجية لظاهرة اللّامن القانوني للقانون من خلال طرح النّقيض كمقاربة مثرية ومُتفائلة في نفس الوقت. هذه الأخيرة، وجدت ضالتها في الدّستور؛ إلا أنّها تحتاج لِفَتْ انتباه السّاسة وصُناع القانون من أجل إيجاد أدواتها التّطبيقية وضمان فعليتها في الميدان. يقوم العلاج في ظلّ هذه المُقاربة على ثلاثية - مفتوحة - تتركّب من ضرورة العمل على رَدّ الاعتبار لفنّ الصّياغة القانونية؛ تحسين النوعية المعيارية واحترام مُقتضى الثّبات المعياري.

الكلمات المفتاحية:

اللّامن القانوني، اللّاستقرار، الفوضى المعيارية، التضخم القانوني، النوعية المعيارية.

تاريخ إرسال المقال: 2024/05/20، تاريخ قبول المقال: 2024/06/18، تاريخ نشر المقال: 2024/06/30

لتهميش المقال: رزيقة عيدن، "تأملات في ظاهرة اللّامن القانوني للقانون"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 15، العدد 01، السنة

2024، ص ص 118-137

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72>

المقال متوفر على الرابط التالي:

المؤلف المراسل: رزيقة عيدن، razi_a@hotmail.fr

Reflections on the Legal Insecurity of Law

Summary:

This scientific paper addresses the question of the legal insecurity of the law. In the first level of this study, the focus was on the precise delimitation of the phenomenon of legal insecurity of the law, as a disease within the legal system whose contagiousness has spread to the point of harming the rule of law and the active actors of society. Indeed, this study revealed the symptoms of this disease, which reside in the generalized normative disorder ; the crisis of normative instability ; as well as the degradation of the normative quality of texts in all their forms.

While the second level of this study is devoted to the search for curative perspectives to the phenomenon of legal insecurity of the law by presenting the opposite as an approach both enriching and optimistic. The latter has found its in the constitution. However, it must attract the attention of politicians and legislators in order to find the modalities of its application and ensure its effectiveness on the ground. The treatment in the light of this approach is based on a trilogy – open- composed of the need to work towards the restoration of the art of drafting the law; to improve the normative quality and to respect the requirement of normative stability.

Keywords:

Legal insecurity, instability, normative disorder, legal inflation, normative quality.

Réflexions sur l'insécurité juridique du droit

Résumé :

Ce papier scientifique aborde la question de l'insécurité juridique du droit. Dans le premier niveau de cette étude, l'accent a été mis sur la délimitation précise du phénomène d'insécurité juridique du droit, et ce, comme une maladie répondue dans le système juridique et dont la contagiosité s'est étendue jusqu'à nuire à l'État de droit et aux acteurs actifs de la société. En effet, cette étude a révélé les symptômes de cette maladie, qui résident dans le désordre normatif généralisé ; la crise d'instabilité normative ; ainsi que la dégradation de la qualité normative des textes sous toutes leurs formes.

Tandis que le second niveau de cette étude est consacré à la recherche de perspectives curatives au phénomène d'insécurité juridique du droit en présentant l'inverse comme une approche à la fois enrichissante et optimiste. Cette dernière a trouvé sa raison d'être dans la constitution. Cependant, elle doit attirer l'attention des hommes politiques et des législateurs afin de trouver les modalités de son application et d'assurer son effectivité sur le terrain. Le traitement à la lumière de cette approche s'appuie sur une trilogie – ouverte- composée de la nécessité d'œuvrer au rétablissement de l'art de rédiger le droit ; à l'amélioration de la qualité normative et au respect de l'exigence de stabilité normative.

Mots clés :

L'insécurité juridique, l'instabilité, le désordre normatif, l'inflation juridique, la qualité normative.

مقدمة

أصبح المفهوم الموضوعي لدولة القانون عاجزاً عن تحقيق أهدافه القاعدية كإحقاق سلطان القانون والعدل والنقد؛ لتكون بذلك دولة القانون نفسها ضحية لإرواجها. فالشرعية الموضوعية التي من المفروض أن تكون ضماناً لدولة القانون؛ تحولت إلى مصدر للأمن القانوني، والقانون بهذه الصفة، لم يعد تلك العقيدة المطلقة التي توحى بالثقة والامتثال، بل أضحي بتعقيده وردائه مصدراً لعدم الثقة والتخوف من طرف مختلف الفئات الفاعلة في المجتمع. للقضاء على هذه التأثيرات الضارة، وجّه التفكير نحو الأمن القانوني للقانون بحد ذاته؛ وهذا ما يتجسد في هجر السياسة ورجال القانون للأمن القانوني عن طريق القانون من أجل اعتماد بديل آخر يكمن في الأمن القانوني للقانون بحد ذاته¹.

في نفس المنظور، كتب *Georges RIPERT* في ما معناه، أن اللاأمن القانوني الذي يتعين الكلام عنه ينشأ عن النظام القانوني نفسه عندما يتم إعداده بشكل سيء، لما له من تداعيات خطيرة على مستوى تدمير السلطة وقيادة الدولة بصورة خفية نحو الفوضى². ومنه، تفرض الدقة نفسها كمقتضى ضروري لتحديد معالم هذا الموضوع وحدوده المفصلية، خاصة وأن غالبية الدراسات المهمة بهذا المجال واردة على إطلاقيتها، ومُنصبة على الأمن القانوني بشكل عام ونادراً ما تكثر بنقيضه: اللاأمن القانوني. بالفعل، إذا كان الأمن القانوني هو موضوع من المواضيع التي لا تنضب كونه يمثل الجانب المستنير للقانون؛ فإن اللاأمن يمثل حصته المظلمة التي لا تثار إلا نادراً³.

يجب التمييز بين اللاأمن القانوني الذاتي الذي يُخلّ بالحالات الفردية والملموسة لأشخاص القانون⁴ ويمس بأوضاعهم القانونية القائمة⁵، واللاأمن القانوني للقانون أو كما يُسمى باللاأمن القانوني الموضوعي الذي ينطوي على مختلف المآخذ المجردة التي أطالت القانون الموضوعي والنظام القانوني برمته⁶. لتوجيه البحث بشكلٍ سديد، أريد لهذه الورقة العلمية أن تُركّز فقط على اللاأمن القانوني للقانون، وذلك في إطار جملة من التأمّلات التي يمكن صياغتها كمحاولة للإجابة عن الإشكالية الآتية: إلى أي مدى يمكن الإحاطة - في ظل دراسة قانونية متعدّدة الأبعاد - بظاهرة اللاأمن القانوني للقانون؟

1 Sur ce fondement très remarquable de la question, v. DALIL Brahim, *Le droit administratif face au principe de la sécurité juridique*, Thèse de doctorat en Droit, Université de Paris- Ouest Nanterre la Défense, 2015, p. 113.

2 RIPERT Georges, *Le déclin du droit, étude sur la législation contemporaine*, L.G.D.J., Paris, 1949, p. 155 et s., cité par Ibid., p. 13-14.

3 HUGLO Jean-Guy, « La Cours de cassation et le principe de la sécurité juridique », *Les Cahiers du Conseil Constitutionnel*, (Dossier: Le principe de sécurité juridique), n° 11, 2001, p. 11, En ligne: <https://www.conseil-constitutionnel.fr/nouveaux-cahiers-du-conseil-constitutionnel/la-cour-de-cassation-et-le-principe-de-la-securite-juridique>, consulté le 25-03-2024.

4 تم استلهام الفكرة من مُنطلق المفهوم المُخالف للأمن القانوني الذاتي كما أوردته إحدى الأعمال المتخصصة، انظر،

PIAZZON Thomas, *La sécurité juridique*, Collection de Thèses (Prix Choucri Cardahi de l'Académie des Sciences Politiques; Prix de thèse de l'Université Panthéon-Assas (Paris II), Defrénois, Lextenso éditions, Paris, 2009, p. 84.

5 استفسر الفقه بخصوص التصدي للأمن القانوني الذاتي فيما إن كان يقتضي إرساء حق شخصي في الأمن القانوني يُتيح إمكانية الاحتجاج به أمام السلطات العامة والخواص على حدٍ سواء، بل وإثارته أمام العدالة أيضاً، انظر في هذا الخصوص،

BERGEL Jean-Louis, « La sécurité juridique », *Revue du notariat*, Vol. 110, n° 2, 2008, p. 279- 280.

6 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 74.

إنّ الإجابة مرهونة بدون شكّ بتسليط الدراسة على أعراض الظاهرة (أولاً)، ثمّ بعد ذلك، على التصدي لها من خلال طرح التقيض: الأمن القانوني للقانون كأفق علاجي للظاهرة (ثانياً).

أولاً: أعراض اللأمن القانوني للقانون، محاولة لتشخيص الظاهرة

على غرار الأضرار الوخيمة التي يُسببها اللأمن القانوني للقانون على دولة القانون، يجعل هذا الأخير المواطن تائهاً في متاهة النصوص ويولد لديه عدم الاطمئنان من غياب الاستقرار في القواعد القانونية؛ ناهيك عن خلقه لفجوة قانونية واسعة بين جانب من الشعب يرى نفسه مُهمّشاً بقانون مُعَدّ وفواعل أخرى تستغل هذا التعقيد لخدمة مصالحها⁷. من هذا المنطلق، من المنطقي والمؤسّس تكييف اللأمن القانوني للقانون بالداء القانوني الذي يستلزم، قبل مُعالجته، تشخيص أعراضه كخطوة حتمية وأولية. ترجع أعراض اللأمن القانوني للقانون والتي تُماثل تقريباً ما أحصاه مجلس الدولة الفرنسي من مُسببات هذه الظاهرة عبر تقاريره العامة لعدّة سنوات⁸ إلى استثناء الفوضى المعيارية بنحوٍ واسع (1)؛ أزمة اللأمن القانوني المعيارية (2) وتدني النوعية المعيارية للنصوص (3).

1- استثناء مُنقَطع النّظير للفوضى المعيارية:

تحليل الفوضى المعيارية⁹ في هذا المقام إلى التشنّت الرّهيب للقاعدة القانونية وتناثرها بين جملة من النصوص المؤطرة لمجال واحد. لإثارة هذا الداء والمرض القانوني¹⁰، غالباً ما توظّف الدّراسات المتخصصة بعض العبارات الموازية والبالغة التّكليف كالفوضى القانونية¹¹، التّضخّم المعيارية¹²، الفائض المعيارية أو الطوفان المعيارية¹³. تُعدّ هذه المُشكلة من الأعراض البارزة للأمن القانوني ومجزرة قانونية متسلسلة حلّت محل الفن التشريعي الذي أُشيد به في الماضي¹⁴.

بالفعل، تعاني المنظومة القانونية في دولة ما بعد الحداثة من ارتدادات قويّة هزّت كيائها جراء الانتشار الفوضوي للقواعد التي تسببت في ضبابية النظام القانوني بحدّ ذاته وقوّضت من تماسكه وعطلّت بُنيته؛ إذ يتجسّد ذلك في وجود هرميات متشابكة وأهداف قانونية غير محدّدة، ناهيك عن تداخل في الاختصاصات بالشكل الذي يؤسّس لحالة جديدة من

7 VANNEUVILLE Rachel, « Sécuriser le droit pour mieux gouverner les conduites: les enjeux sociopolitiques de la promotion contemporaine de la sécurité juridique », *Revue Gouvernance*, Vol. 5, n° 2, 2008, p. 03, En ligne: <https://doi.org/10.7202/1039101ar>, consulté le 20- 03- 2024.

8 Sur la question, v. BELHIMER Ammar, « L'exigence de sécurité juridique et les obstacles à sa mise en œuvre », *Revue Algérienne des Sciences Juridiques, Economiques et Politiques*, V. 50, n° 4, 2013, p. 05-06.

9 Pour une lecture approfondie du désordre normatif, v. NICOLAS Valérie, « Le désordre normatif », *Pouvoirs*, n° 69, 1994, pp. 35- 48.

10 SOULAS De Russel Dominique et RAIMBAULT Philippe, « Nature et racines du principe de sécurité juridique : une mise au point », *Revue Internationale de Droit Comparé*, Vol. 55, n° 01, 2003, p. 86.

11 ZOUAÏMIA Rachid, « A la recherche de la sécurité juridique de l'investissement étranger », *Revue Académique de la Recherche Juridique*, Vol. 12, n° 01 (Spécial), 2021, p. 635.

12 CHEVALLIER Jacques, *L'État post-moderne*, 2ème édition, L.G.D.J., Paris, 2004, p. 95.

13 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, La Documentation française, Paris, 1992, Inséré dans le Document portant les actes du colloque sur *La sécurité juridique*, Organisé par la Conférence libre du Jeune Barreau du Liège, le 14 mai 1993, publiés aux Éditions J.B.L., Liège, 1993, p. 161- 162.

14 DALIL Brahim, op. cit., p. 167.

الفوضى، في حين أنه تم إعادة النظر في التدرج الكلاسيكي للقواعد القانونية بفعل تراجع التشريع مُخلفاً وراءه ما يمكن اصطلاحه بالانفجار اللانحي الذي أصبح في دولة الرفاهية مصدراً رئيسياً للالتزامات والقيود المفروضة على المواطنين¹⁵.

في نفس السياق، لم يربط مجلس الدولة الفرنسي هذه الفوضى العارمة التي اجتاحت المنظومة القانونية بالإطالة المفرطة للنصوص بنحو لا يبرز فيه دائماً مضمون الأحكام القانونية الواجب اتخاذها فحسب، بل أيضاً بالعدد السنوي للنصوص التشريعية كانت أم تنظيمية مقارنة مع العشريّات السابقة¹⁶. إن استنتاج هذه المؤسسة القضائية المرموقة قد تأكد بالنسبة لما هو عليه الوضع في الجزائر في العديد من المستويات التي امتدت إليها أيادي المؤسس، المشرع والمنظم بالتأطير والتنظيم. يمكن الكشف عن تحقّق الفرضية الأولى - على سبيل المثال لا الحصر - في القانون الأساسي للدولة الذي عرف ارتفاعاً مستمراً في حجم مواده منذ سنة 1963 إلى غاية 2020: تضمّن دستور 1963 (ثمانية وسبعون مادة)، دستور 1976 (مائة وسبعة وخمسون مادة)، دستور 1989 (مائة وسبعة وستون مادة)، دستور 1996 (دون حساب التعديلات التي طرأت عليه إلى غاية 2016 (مائة واثنان وثمانون مادة)، في نسخته المعدلة لسنة 2016 (مائتان وثمانية عشرة مادة)، وفي تلك الصادرة لسنة 2020 (بمائتين وخمسة وعشرين مادة).

نفس الملاحظة يمكن تسليطها على النصوص التشريعية على الأقل في مجالي المحروقات والاستثمار. فقد تضمّن القانون القديم الذي أطر قطاع المحروقات مائة وخمسة عشرة مادة¹⁷، ليرتفع حجمه إلى أكثر من النصف في القانون الجديد، أي بأكثر من مائتين وثمانية وثلاثون مادة¹⁸. بينما، يحتوي الأمر المتعلّق بتطوير الاستثمار على 36 مادة¹⁹، والقانون المتعلّق بترقية الاستثمار على 39 مادة²⁰ والساري المفعول حالياً على الاستثمار على 41 مادة²¹.

أما بالنسبة للنصوص التنظيمية، فمن اللائق انتقاء مجال الصفقات العمومية للمكانة الممتازة التي يحتلها على الصعيدين القانوني والاقتصادي²². بالفعل سجّلت جُلّ النصوص التنظيمية ذات العلاقة بهذه المادة الاستراتيجية إطالة مُتنامية لم يسبق لها مثيل، وذلك منذ سنة 2002 إلى غاية صدور آخر نص قانوني ينظم هذا المجال²³، والذي يمتاز

15 CHEVALLIER Jacques, op. cit., p. 90.

16 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 161- 162.

17 انظر القانون رقم 05-07، مؤرخ في 28 أبريل سنة 2005، يتعلّق بالمحروقات، ج.ر.ج.ج.، عدد 50، صادر في 19 يوليو سنة 2005، ملغى جزئياً بموجب المادة 237 من القانون رقم 19-13، مؤرخ 11 ديسمبر سنة 2019، ينظم نشاطات المحروقات، ج.ر.ج.ج.، عدد 79، صادر في 22 ديسمبر سنة 2019.

18 انظر القانون رقم 19-13، ينظم نشاطات المحروقات، مرجع سابق.

19 انظر الأمر رقم 01-03، مؤرخ في 20 غشت سنة 2001، يتعلّق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج.، عدد 47، صادر في 22 غشت 2001، (ملغى).

20 انظر القانون رقم 16-09، مؤرخ في 03 غشت سنة 2016، يتعلّق بترقية الاستثمار، ج.ر.ج.ج.، عدد 46، صادر في 03 غشت سنة 2016، (ملغى).

21 انظر القانون رقم 22-18، مؤرخ في 24 يوليو سنة 2022، يتعلّق بالاستثمار، ج.ر.ج.ج.، عدد 50، صادر في 28 يوليو سنة 2022.

22 انظر في هذا الخصوص، بزاحي سلوى، "اللاأمن القانوني للصفقة العمومية في المرسوم الرئاسي 15-245 - بين تشريع زئبقي ونصوص هزيلة"، *المجلة الأكاديمية للبحث القانوني*، المجلد 12، العدد 02، 2021، ص. 325.

23 وهو القانون رقم 23-12، مؤرخ في 5 غشت سنة 2023، يحدّد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ج.ر.ج.ج.، عدد 51، صادر في 6 غشت سنة 2023.

بطابع تشريعي يفترض عليه أن يتضمن أساسيات هذه المادة تاركاً المسائل الأخرى للنصوص التطبيقية والتي لم تر النور إلى غاية اليوم. في هذا الصدد، وردت أكثر من مائة وثلاثة وخمسين مادة في التنظيم الصادر في سنة 2002²⁴، وأكثر من مائة وثمانين مادة في ذلك الصادر في سنة 2010²⁵ ليصل عددها في نهاية المطاف إلى أكثر من مائتين وتسعة عشرة مادة على ضوء التنظيم الصادر في سنة 2015²⁶.

فضلا عن ذلك، لا يجب إغفال ما للعدد السنوي للنصوص القانونية من مساهمة في تقاوم ظاهرة التضخم المعيارى. يكفي الرجوع إلى قوائم النصوص التشريعية والتنظيمية التي نشرتها الأمانة العامة للحكومة من أجل إثبات هذه الفرضية، إذ يُقدّر العدد الإجمالي للنصوص القانونية والشامل لكل القطاعات في سنة 2018 بتسعمائة وخمسة وتسعين نصاً؛ في سنة 2019 بألف ومائة وأربعة وأربعين نصاً؛ في سنة 2020 بألف ومائة وتسعة وسبعين نصاً؛ في 2021 بألف ومائتين وثمانية وتسعين نصاً وفي آخر سنة للعدد المنشور من طرف الأمانة العامة للحكومة وهي سنة 2022، فيقدر هذا العدد بألف وثلاثمائة واثنان وسبعين نصاً قانونياً²⁷.

من جهة أخرى، إذا كان هناك مجال واحد تفوق فيه المشرع الجزائري، فهو مجال الإلغاء الجزئي للنصوص القانونية. فعلا، المنتظر عند إصدار أي قانون جديد أن يتم إلغاء النص التشريعي السابق مع إبقاء الأحكام المراد الاحتفاظ بها في النص الجديد، إلا أنه بالنسبة لحالة الجزائر، يتم فيها إصدار قوانين جديدة مع الحفاظ في الوقت نفسه على بعض أحكام النصوص القديمة، وهو ما يؤدي إلى وجود عدة نصوص تنظم مجالا واحدا، كما هو عليه الحال بالنسبة لتلك المؤطرة للمقاولات العمومية؛ لقطاع البترول والاستثمار مثلما عاين ذلك الفقيه زوايمية²⁸.

بصرف النظر عن الأسباب الحتمية للانحطاط الذي أصاب الآلة المعيارية المُسِنَّة للقاعدة القانونية والتي يكمن مردّها في تنامي دولة الرفاهية، التطور العلمي والتقني، تقاوم النصوص القانونية الدولية، إلخ²⁹؛ ترجع أهم المبررات التي عززت أيضا من استثناء هذه الظاهرة القيود التي فرضتها "السوق السياسية" على الحكام من أجل إثبات قدرتهم على العمل الميداني؛ فكل تداول سياسي إلا وجرّ معه بصفة آلية إنتاج نصوص جديدة لتوضيح الرؤية على التغيير الذي طرأ³⁰.

24 وهو المرسوم الرئاسي رقم 02-250، مؤرخ في 24 يوليو سنة 2002، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج.ر.ج.ج.، عدد 52، صادر في 28 يوليو سنة 2002، (ملغى).

25 وهو المرسوم الرئاسي رقم 10-236، مؤرخ في 7 أكتوبر سنة 2010، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج.ر.ج.ج.، عدد 58، صادر في 7 أكتوبر سنة 2010، (ملغى).

26 وهو المرسوم الرئاسي رقم 15-247، مؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، ج.ر.ج.ج.، عدد 50، صادر في 20 سبتمبر سنة 2015، (ملغى).

27 انظر في هذا الشأن الأمانة العامة للحكومة، قوائم النصوص التشريعية والتنظيمية المنشورة من سنة 2018 إلى غاية 2022، على الرابط: <https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>، تم الاطلاع عليه في 01 أبريل سنة 2024.

28 ZOUAÏMIA Rachid, « Les fonctions décoratives du principe de sécurité juridique dans le domaine économique », *Revue Algérienne des Sciences Juridiques et politiques*, Vol. 60, n° 01, 2023, p. 48.

29 VANNEUVILLE Rachel, op. cit., p. 04.

30 CHEVALLIER Jacques, op. cit., p. 96.

لا يمكن في معرض تشخيص مُسبّبات الداء - اللأمن القانوني الاستهانة بالتحايل على القواعد القانونية المُحدّدة بشكلٍ جيّد، وذلك من خلال اعتماد نصوص دون نطاق معياري، التّعدي الصّارخ بين مجالي التشريع والتنظيم، اللجوء المفرط إلى الأوامر، إلخ. ف وراء هذا النّظام الظّاهري لتدرّج القواعد القانونية المدروسة والمحدّدة، تستوطن الفوضى المعيارية وتتفاقم بشكلٍ رهيب³¹.

2- أزمة اللأستقرار المعياري:

على عكس البعض الذين يرون في استقرار المفاهيم القانونية امتيازاً للحضارات الميّتة³²، فإنّ شعور المواطن حالياً بالألأمن القانوني ليس وليد التّراكم في النّصوص فقط، بل يُفسّر أيضاً بوتيرة التّغيّرات التي تطرأ عليها، بحيث أشار أحد المسؤولين السّاميين في الحكومة الفرنسية منذ أواخر الثّمانينات إلى أنّ أعمار القوانين في تقلّص مستمرّ³³. الأمر الذي يُثير إشكالية احترام القواعد القانونية ويهزّ ثقة المواطن فيها على أساس أنّه كلّما عمّرت القوانين لمدة طويلة؛ كلّما كان ذلك ضماناً للامتثال الميكانيكي لها، وأنّ العادة تخلق الخضوع الطّوعي لها، وبمرور الوقت، تصبح سيادة القانون هي قاعدة الحياة³⁴.

يمكن لفكرة اللأستقرار المعياري أن تجد ضالتها في المفهوم المُخالف لما دأبت عليه إحدى الأعمال الأكاديمية في هذا الصّدّد: يوحى اللأستقرار المعياري إلى بتر الاستمرارية بالنّظر إلى المُستقبل، وإمكانية إعادة النّظر فيما هو كائن بالنّظر إلى الماضي³⁵. صحيح أنّه لا يوجد أي حق مكتسب في المحافظة على النّصوص القائمة³⁶، باعتبار أنّه من الطّبيعي إجراء تغييرات على النّصوص كلّما اقتضت الظروف ذلك، إلا أنّه يجب التّمييز بين الإصلاحات الكبرى والتّغييرات الطائشة³⁷. وهذا الأمر أساسي جداً في تشخيص أعراض اللأمن القانوني. فالمشرّع المُتقلّب المزاج يقضي بلا شكّ على فعالية القواعد التي يسنّها³⁸.

ولما كانت المواد المُضخّمة هي نفسها المواد غير المُستقرّة للارتباط الوثيق بين الظاهرتين³⁹، فإنّ عيّنات اللأستقرار المعياري بالرّغم من تعدّدها بالنسبة لحالة الجزائر، إلا أنّه من الانسجام تسليطها على نفس المجالات سالفة الذّكر. بناءً على ذلك، من اللأستقرار المعياري أولاً وقبل كل شيء بالدستور الذي لا ينبغي التّبتّ أن يكون محلاً للحركية

31 En ce sens, v. l'intéressante littérature juridique citée par VANNEUVILLE Rachel, op. cit., p. 04.

32 CHENOT Bernard, « L'Existentialisme et le Droit », Revue Française de Science Politique, n° 3-1, 1953, p. 66. En ligne : https://www.persee.fr/doc/rfsp_0035-2950_1953_num_3_1_452690, consulté le 25-03-2024.

33 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 169.

34 RIPERT Georges, *Les forces créatrices du droit*, 2ème édition, L.G.D.J., Paris, 1955, p. 02.

35 انظر بشأن الاستخلاص المُخالف لهذه الفكرة، قاسي فوزية، *متطلّبات تكريس دولة القانون: دسترة مبدأ الأمن القانوني، دراسة مقارنة بين التجربة الأوروبية والجزائرية*، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، تخصص العلاقات الدولية والأمن الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2- محمد بن أحمد، 2018، ص. 47.

36 PACTEAU Bernard, « La sécurité juridique, un principe qui nous manque ? », *A.J.D.A.*, 1995, p. 151, cité par CIMAMONTI Sylvie, « Sécurité juridique et mécanismes d'application du droit dans le temps », *Revue du notariat*, Vol. 110, n° 2, 2008, p. 646.

37 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 169.

38 BELHIMER Ammar, op. cit., p. 09.

39 « ... les matières inflationnistes sont aussi les matières instables, les deux phénomènes sont liés », PIAZZON Thomas, op. cit., p. 201.

القانونية المُفَرَّطَة، لما يتطلبه من استقرار أكثر من غيره من النصوص القانونية. لقد تعرّض هذا الأخير منذ سنة 1996 إلى أربعة تعديلات: في سنة 2002؛ 2008؛ 2016 وآخرها في 2020⁴⁰. أي بمعدل تعديل واحد كل أربعة سنوات.

على المستوى التشريعي، يُعدّ مجال الاستثمار خاصة من زاوية التعاطي مع مسألة العقار الصناعي من الأوعية القانونية اللافتة لظاهرة الاستقرار المعياري. بالفعل، أشار الفقيه زوايمية إلى مجموعة من النصوص التي سجّلت رقماً قياسياً في ضرب الاستقرار القانوني لهذا المجال⁴¹: تمّ تنظيم هذه المسألة في البداية بموجب الأمر رقم 06-11⁴²، بعده بفترة وجيزة، تمّ اتخاذ أهم نصوصه التطبيقية⁴³؛ إلا أنه ما إنْ انْتَهِيَ من نشرها إلا وأُلْغِيَتْ كُلُّهَا بموجب الأمر رقم 08-04⁴⁴. من جديد تمّ إصدار النصوص التطبيقية لهذا الأخير⁴⁵. لكن مرة أخرى، تمّ إعادة النظر فيها أولاً عن طريق التعديل

40 راجع في هذا الشأن، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 07 ديسمبر سنة 1996، ج.ر.ج.ج.، عدد 76، صادر في 08 ديسمبر سنة 1996، معدل ومتّم بالقانون رقم 02-03، مؤرخ في 10 أبريل سنة 2002، يتضمّن التعديل الدستوري، ج.ر.ج.ج.، عدد 25، صادر 14 أبريل سنة 2002، معدل ومتّم بالقانون رقم 08-19، مؤرخ في 15 نوفمبر سنة 2008، يتضمّن التعديل الدستوري، ج.ر.ج.ج.، عدد 63، صادر في 16 نوفمبر سنة 2008، معدل ومتّم بالقانون رقم 16-01، مؤرخ في 06 مارس سنة 2016، يتضمّن التعديل الدستوري، ج.ر.ج.ج.، عدد 14، صادر في 07 مارس سنة 2016، (استدراك، ج.ر.ج.ج.، عدد 46، صادر في 03 غشت سنة 2016)، معدل بالتعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، صادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442، مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020 ج.ر.ج.ج.، عدد 82، صادر في 30 ديسمبر سنة 2020.

41 Sur la question, v. ZOUAÏMIA Rachid, « A la recherche de la sécurité juridique de l'investissement étranger », op. cit., pp. 640- 643.

42 مؤرخ في 30 غشت سنة 2006، يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز والتنازل عن الأراضي التابعة للأمالك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، ج.ر.ج.ج.، عدد 53، صادر في 30 غشت سنة 2006، (ملغى).

43 وتكمن في: المرسوم التنفيذي رقم 07-121، مؤرخ في 23 أبريل سنة 2007، يتضمن تطبيق أحكام الأمر رقم 06-11، المؤرخ في 30 غشت سنة 2006، الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز والتنازل عن الأراضي التابعة للأمالك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، ج.ر.ج.ج.، عدد 27، صادر في 25 أبريل سنة 2007، (ملغى)؛ المرسوم التنفيذي رقم 07-119، مؤرخ في 23 أبريل سنة 2007، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي، ج.ر.ج.ج.، عدد 27، صادر في 25 أبريل سنة 2007 (ملغى)؛ المرسوم التنفيذي رقم 07-120، مؤرخ في 23 أبريل سنة 2007، يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلتها وسيرها، ج.ر.ج.ج.، عدد 27، صادر في 25 أبريل سنة 2007، (ملغى)؛ المرسوم التنفيذي رقم 07-122، مؤرخ في 23 أبريل سنة 2007، يحدد شروط وكيفيات تسيير الأصول المتبقية التابعة للمؤسسات العمومية المستقلة وغير المحلة والأصول الفائضة التابعة للمؤسسات العمومية الاقتصادية والأصول المتوفرة على مستوى المناطق الصناعية، ج.ر.ج.ج.، عدد 27، صادر في 25 أبريل سنة 2007، (ملغى)؛ المرسوم التنفيذي رقم 10-20، مؤرخ في 12 يناير 2010، يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلتها وسيرها، ج.ر.ج.ج.، عدد 4، صادر في 17 يناير 2010، (ملغى).

44 مؤرخ في 01 سبتمبر 2008، يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأمالك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، ج.ر.ج.ج.، عدد 49، صادر في 03 سبتمبر 2008، (ملغى).

45 وهي تكمن في: المرسوم التنفيذي رقم 09-152، مؤرخ في 02 مايو 2009، يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأمالك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، ج.ر.ج.ج.، عدد 27، صادر في 06 مايو 2009، (ملغى)؛ والرسوم التنفيذية رقم 09-153، مؤرخ في 02 مايو سنة 2009، يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأصول المتبقية التابعة للمؤسسات العمومية المستقلة وغير المستقلة المحلة والأصول الفائضة التابعة للمؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها، ج.ر.ج.ج.، عدد 27، صادر في 06 مايو سنة 2009، (ملغى).

بموجب مجموعة معتبرة من قوانين المالية توقّف عليها الفقيه زوايمية بالتمحيص والتحليل⁴⁶، ثم بعده بالإلغاء بموجب القانون رقم 23-17⁴⁷، والذي اتخذت من أجل تطبيقه مجموعة من النصوص التطبيقية⁴⁸. هكذا، والأمر سيان بالنسبة لمجال الصفقات العمومية الذي مسته هذه الحركية المفرطة بالتعديل أو الإلغاء⁴⁹.

الجدير بالإشارة في هذا الموضوع أنّه لا يتعلّق الأمر بمسألة التعديل أو الإلغاء بما أُتيح من نصوص موازية لنفس المجال المعني بديناميكية التغيير فقط، بل أنّ هذا التغيير يتمّ أحياناً باستعمال تقنيات سرّية كـ *فرسان الميزانية* *Les Cavaliers Budgétaires* والتي يُراد بها إدراج أحكام قانونية غير مألوفة عن مجال قوانين المالية، ليتمّ زجّها في هذه الأخيرة بشكل مُخالف للقانون⁵⁰. أهم ما يمكن الاستشهاد به في هذا الإطار مجال الاستثمار الذي تعرّضت أحكامه لعدّة إلغاءات وتعديلات باستعمال قوانين المالية⁵¹.

3- تدنّي النوعيّة المعيارية للنصوص:

ليس من الغرابة أن يكون تدهور نوعيّة القانون مُلازماً للتضخّم المعيارية؛ ذلك أنّ الكمّ لا يمكن أن يكون مؤشراً جيّداً على النوعيّة⁵². فكرة النصوص لا تسمح بتمييز نيّة القيام بالعمل عن العمل بحدّ ذاته؛ المُمكن عن المأمول؛ الثانوي عن الأساسي والمشروع عن اللامشروع⁵³. يرتبط تدنّي النوعيّة المعيارية للنصوص في أغلب الأحيان بشيوع النصوص الاستعراضية؛ غير الملزمة والغامضة⁵⁴. كما يمكن أن يرتبط أيضاً بغياب الدقّة في صياغة النصوص وإطلاق العنان للإسهاب؛ الإطناب والحشو⁵⁵.

46 V. ZOUAÏMIA Rachid, « A la recherche de la sécurité juridique de l'investissement étranger », op. cit., p. 642- 643.

47 مؤرخ في 15 نوفمبر سنة 2023، يحدد شروط وكيفيات منح العقار الاقتصادي التابع للأُملاك الخاصة للدولة الموجه لإنجاز مشاريع استثمارية، ج.ر.ج.ج.، عدد 73، صادر في 16 نوفمبر سنة 2023.

48 وتتمثّل في: المرسوم التنفيذي رقم 23-486، مؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2023، يحدد مكونات العقار الاقتصادي التابع للأُملاك الخاصة للدولة الموجه لإنجاز مشاريع استثمارية والقابل لمنح الامتياز، ج.ر.ج.ج.، عدد 85، صادر في 30 ديسمبر 2023؛ المرسوم التنفيذي رقم 23-487، مؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2023، يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز القابل للتحويل إلى تنازل عن العقار الاقتصادي التابع للأُملاك الخاصة للدولة الموجه لإنجاز مشاريع استثمارية، ج.ر.ج.ج.، عدد 85، صادر في 30 ديسمبر سنة 2023؛ المرسوم التنفيذي رقم 23-488، مؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للعقار الصناعي وتنظيمها وسيرها، ج.ر.ج.ج.، عدد 85، صادر في 30 ديسمبر 2023؛ المرسوم التنفيذي رقم 23-489، مؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للعقار السياحي وتنظيمها وسيرها، ج.ر.ج.ج.، عدد 85، صادر في 30 ديسمبر سنة 2023؛ المرسوم التنفيذي رقم 23-490، مؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للعقار الحضري وتنظيمها وسيرها، ج.ر.ج.ج.، عدد 85، صادر في 30 ديسمبر سنة 2023.

49 انظر في هذا الخصوص، بزاحي سلوى، مرجع سابق، ص ص. 331-333.

50 أيت يوسف سالم، *فرسان الميزانية Les Cavaliers Budgétaires* كمصدر لقانون الأعمال في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع: قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2015، ص. 10.

51 En ce sens, v. ZOUAÏMIA Rachid, « A la recherche de la sécurité juridique de l'investissement étranger », op. cit., p. 644.

52 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 202.

53 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 179.

54 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 179.

55 قاسي فوزية، مرجع سابق، ص. 165.

يمكن تفسير شيوع النصوص الاستعراضية بارتباطها الوثيق بفعالية القاعدة القانونية التي تُشكّل إحدى المُقتضيات السامية لدولة القانون؛ إذ تتطلب هذه الأخيرة أن تكون قابلة من حيث طبيعتها للتطبيق وهو ما يجعل السلطات العامة أمام إلزامية التخلي عن إصدار القوانين الاستعراضية *Les lois spectacles* الموجهة لأداء وظيفة تزيينية بحتة⁵⁶. في نفس السياق، قدّم الفقيه زوايمية مثالين بارزين في مجال الاستثمار: الأول، يتعلّق بإحالة نص تشريعي من أجل تطبيقه إلى نص تنظيمي لم يتم إصداره، بينما الثاني، إمّا بعدم إمكانية تطبيق النص القانوني أو أنّ هذا الأخير لا يفي بالغرض بسبب قصور الإجراءات التي تضمّنها؛ وهذا بغضّ النظر عن الإلغاءات الجزئية للنصوص التي تُشكّل ممارسة تتنافى ومقاييس الحوكمة⁵⁷.

علاوة على ذلك، يرجع تدني النوعية المعيارية في هذا المقام إلى وجود نصوص تحمل مضامين معيارية غامضة أو كما جاء تكييفها بغير المحددة؛ ذات المضمون المتغير؛ المرنة؛ غير المعرفة؛ المبهمة؛ الملنوية؛ المتطورة؛ المطاطية؛ إلخ⁵⁸. إنّ الأمثلة التي يمكن ضربها في هذا الإطار كثيرة ومتعددة، ولا يمكن لهذه الورقة عدّها وحصرها. في حين أنّه من الأهمية تقديم بعض النماذج، التي لا تعتبر خالصةً فقط للنظام القانوني الجزائري، بل تتقاسمه العديد من الدول بحكم العديد من الزهانات المعاصرة التي جعلت القانون أكثر تعقيداً وتهديداً لدولة القانون⁵⁹.

تبعاً لذلك، يمكن تأكيد هذه الوضعية من خلال الصياغة المعيبة لبعض عبارات القانون الأساسي واعتماد أسلوب الإبهام والتعقيد كتوظيف المؤسس الدستوري لتسمية الحالات الاستثنائية - بدلاً من الحالات غير العادية - على مُجمل الحالات الواردة في المواد من 97 إلى 102 من التعديل الدستوري الأخير⁶⁰؛ ممّا أدّى إلى خلق غموض بين الحالات الاستثنائية ككلّ يشمل كل الحالات المنصوص عليها في هذه المواد والحالة الاستثنائية كجزء لهذا الكلّ الذي تتقاسمه الحالات الأخرى على غرار الطوارئ؛ الحصار والحرب. الأدهى والأمر أنّ تتضمّن البعض من هذه المواد لمفردات يعجز الدستوريون ودارسو القانون العام عن التوقّف على المُراد منها. يتعلّق الأمر "بالضرورة الملحة"⁶¹ المؤسسة لحالة الطوارئ والحصار، و"بالخطر الداهم"⁶² المؤسس للحالة الاستثنائية.

لا تشمل هذه الملاحظة القانون الأساسي فحسب، بل تمتدّ أيضاً إلى العديد من النصوص التشريعية والتنظيمية مثل تبني بعض المصطلحات والعبارات بشكل عبثي دون مراعاة أبعادها التأويلية وما تتركه من إطناب وزيادة على المطلوب الذي تقتضيه النوعية المعيارية. يُلمس هذا الأمر في الخلط بين النظام العام كمفهوم شامل والعناصر التي

56 ZOUAÏMIA Rachid, « A la recherche de la sécurité juridique de l'investissement étranger », op. cit., p. 646.

57 Pour une consultation détaillée sur la question, v. Ibid., pp. 646- 649.

58 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 226.

59 Conseil d'Etat (Français), Rapport public annuel, *Sécurité juridique et complexité du droit*, La Documentation française, Paris, 2006, p. 233 et s.

60 انظر هذه المواد مثلاً هو منصوص عليها في التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرجع سابق.

61 انظر المادة 97 ف. 01 من التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرجع سابق.

62 انظر المادة 98 ف. 01 من المرجع نفسه.

يتشكّل منها عند تنظيم النشاط السّلبي للإدارة المُخوّل ممارسته لبعض المسؤولين المحليين⁶³؛ استعمال العبارات المفصلة دون فائدة معيارية على حساب العبارات الجامعة المانعة، كوصف التلوث البيئي بالإشارة إلى نطاقه الجوي والبحري والمائي⁶⁴ واستعمال مُصطلحات لا يستقيم منطوقها مع مفهومها وبالأخصّ عند اللّجوء إلى التّرجمة كما هو عليه الحال بالنسبة لتوظيف المشرع في قانون البلدية " للشرطة الإدارية"⁶⁵، وهو ما يجعل من إساءة تسمية الأشياء القانونية بمسمياتها الحقيقية بمثابة زيادة للمآسي التي يعاني منها عالم القانون⁶⁶.

من جهة أخرى، يُشكّل أسلوب التعبير عن القواعد القانونية أزمة حقيقية للنوعية المعيارية. يتجسّد ذلك في كيفية وضع الفقرات التي تتألّف منها مواد القانون أو التّنظيم بشكلٍ يُخلّ بطريقة حسابها؛ بل وحتى بتحديد مفهوم الفقرة بحدّ ذاتها بين رجال القانون والإدارة⁶⁷، خاصة بالنسبة للقوانين المتضمّنة للمواد الطويلة⁶⁸ التي حقّ تكييف شاكلتها بالقوانين التّنظيمية نظراً لمساهمتها في تعقيد القانون جراء خوضها في التفاصيل بما يتنافى وعمومية طبيعتها⁶⁹.

ثانياً: أفقٌ علاجيّ للأمن القانوني، نحو التأسيس الفعلي للأمن القانوني

أمام التّنامي الرّهيب للأمن القانوني - كما هو مُبيّن في الجُزئية الأولى لهذه الورقة- ظهرت الحاجة إلى ضرورة تعزيز مُقتضى الأمن القانوني الذي يتعلّق بإحدى المُقتضيات الجوهرية التي تقوم عليها فكرة القانون ودولة القانون بحدّ ذاتها؛ وبأكثر دقّة، فإنّ أمن القانون مُتأصّل بصفة مُضاعفة في دولة القانون ومُلازمة لها، ذلك أنّ تحقيقه يكون بالهيكلية

63 كما هو مُصاغ في المادتين 94 ف. 02 و 88 ف. 03 من القانون رقم 11-10، مؤرخ في 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية، ج.ر.ج.ج.، عدد 37، صادر في 03 يوليو سنة 2011، معدّل ومتمّم بالأمر رقم 21-13، مؤرخ في 31 غشت سنة 2021، ج.ر.ج.ج.، عدد 67، صادر في 31 غشت 2021، والمادة 114 من القانون رقم 12-07، مؤرخ في 21 فبراير سنة 2012، يتعلّق بالولاية، ج.ر.ج.ج.، عدد 12، صادر في 29 فبراير 2012، و المادة 06 ف. 01 من المرسوم الرئاسي رقم 15-140، مؤرخ في 27 مايو 2015، يتضمن إحداهن مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها، ج.ر.ج.ج.، عدد 29، صادر في 31 مايو 2015، معدّل ومتمّم بالمرسوم الرئاسي رقم 18-303، مؤرخ في 05 ديسمبر سنة 2018، ج.ر.ج.ج.، عدد 72، صادر في 05 ديسمبر سنة 2018، ومتمّم بالمرسوم الرئاسي رقم 19-328، مؤرخ في 08 ديسمبر سنة 2019، ج.ر.ج.ج.، عدد 76، صادر في 10 ديسمبر سنة 2019. 64 انظر المادة 46 من القانون رقم 24-04، مؤرخ في 26 فبراير سنة 2024، يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة، ج.ر.ج.ج.، عدد 16، صادر في 6 مارس سنة 2024.

65 انظر المادة 93 ف. 01 من القانون رقم 11-10، مؤرخ في 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

66 L'idée est à l'origine d'Albert Camus, elle a été adaptée au contexte juridique par BARRAUD Boris, « La science et la doctrine juridiques à l'épreuve de la polysémie des concepts », *Revue Interdisciplinaire d'Études Juridiques*, Vol. 76, n° 1, 2016, p. 05.

67 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 218- 219.

68 لتأكيد هذه الملاحظة، انظر على سبيل المثال لا الحصر، المادتين 41 و 104 من القانون رقم 23-12، مؤرخ في 5 غشت سنة 2023، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ج.ر.ج.ج.، عدد 51، صادر في 6 غشت سنة 2023؛ المادة 02 من القانون رقم 23-21، مؤرخ في 23 ديسمبر سنة 2023، يتعلق بالغابات والثروات الغابية، ج.ر.ج.ج.، عدد 83، صادر في 24 ديسمبر سنة 2023؛ المواد 02، 16 و 42 من القانون رقم 04-07، مؤرخ في 14 غشت سنة 2004، يتعلق بالصيد، ج.ر.ج.ج.، عدد 51، صادر في 15 غشت سنة 2004. 69 V. PIAZZON Thomas, op. cit., p. 223.

الشكليات للقانون بما ينطوي عليه من مفهوم شكلي، وأنه من جهة أخرى، يساهم في ضمان الحقوق والحريات المترتبة عن مفهومه المادي⁷⁰.

بغض النظر عن أصل الأمن القانوني كعبارة تضرب في جذور اللغة اللاتينية⁷¹ وعن تكريسه في بعض التجارب المقارنة⁷²، فإن هذا المبتغى الذي يرمي المؤسس الدستوري الجزائري إلى تحقيقه عبر تكريسه المبارك مؤخراً⁷³ من شأنه أن يساهم في معالجة داء اللأمن القانوني أو على الأقل التخفيف من حدته بعدما تمّ تشخيصه وضبط أعراضه البارزة آنفاً في هذه الدراسة.

للحدّ من الشعور بالأمن القانوني المتولّد من النظام القانوني، يجب مضاعفة تحصين هذه العملية بالقانون وللنانون؛ أي أنه هنا، ليس على الأمن القانوني إحقاق النظام فقط، ولكن عليه أيضاً ضمان رفاة الأفراد من خلال تقليص الوضعيات القانونية المثيرة للقلق، ممّا يستدع ضمان استقرار التوقعات القانونية من خلال اجتناب التقلبات والاضطرابات القانونية، وبالتالي، تغادي تأجيج الشعور بالأمن الناجم عن القوانين الفوضوية والعشوائية⁷⁴.

يكن الأمن القانوني - وفقاً لأحد الأكاديميين الذين قدّموا عملاً لافتاً في هذا المجال - في ذلك المثل الأعلى لمصادقية قانون قابل للنفاذ والفهم، الذي يسمح لأشخاص القانون بتوقع الآثار القانونية لأفعالهم وسلوكياتهم، ويحترم توقعاتهم المشروعة التي سبق لهم وأن قاموا بوضعها ورغبوا في تحقيقها⁷⁵. إلا أنه، يجب التمييز بخصوص فكرة الأمن القانوني بين مفهومها الكلاسيكي والحديث: يرتبط الأول بما يمكن تسميته بالأمن عن طريق القانون أين يتمّ توجيه القاعدة القانونية لحماية الفرد ضد استبداد السلطة؛ بينما يتطلب الثاني إلى جانب وجود القاعدة القانونية، إمكانية الوصول إليها، استقرارها ووضوحها⁷⁶. فالأمن القانوني يُشكّل من هذا المنطلق قاعدة مرجعية لقواعد القانون، والتي يجب أن تستجيب من الناحية التقنية لبعض المقتضيات⁷⁷.

70 CASSARD- VALEMBOIS Anne- Laure, « L'exigence de sécurité juridique et l'ordre juridique français : « Je t'aime, moi non plus ... », Conseil Constitutionnel, Titre VII, Dossier. La sécurité juridique, n° 5, 2020, p. 02.

71 V. HARDY Hélène, *Le principe de sécurité juridique au sens du droit de la Convention européenne des droits de l'homme*, Thèse pour obtenir le grade de Docteur de l'Université de Montpellier en Droit Public, 2019, p. 08- 09.

72 للتوقّف على مختلف المحطّات التاريخية التي مرّ بها الأمن القانوني وتحولاته من مجرد فكرة إلى مبدأ في التجربة المقارنة، انظر بزاحي سلوى، مرجع سابق، ص ص. 328 - 330.

73 يُعسّر الطابع الغائي للأمن القانوني من خلال التمعّن في الفقرة الرابعة من المادة 34 من التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرجع سابق.

74 HARDY Hélène, op. cit., p. 10.

75 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 62.

76 DALIL Brahim, op. cit., p. 14.

77 V. NADEAU Martin, « Perspectives pour un principe de sécurité juridique en droit canadien : les pistes du droit européen », *Revue de Droit de l'Université de Sherbrooke*, V. 40, n° 10, 2009, p. 533.

قانونياً، تُحيل فكرة الأمن القانوني إلى سلسلة من الصفات التي يجب توفرها في قاعد نظام قانوني مُعَيَّن، أو في النظام القانوني بحد ذاته⁷⁸. ترتباً على ذلك، يمكن للأمن القانوني أن يجد ضالته في مُراعاة بعض المُرتكزات التي تجعل منه علاجاً شافياً لِداء اللّامن الذي يحمل تداعيات خطيرة على دولة القانون. فيتعيّن إذن على العلاج أن يخرج من تشخيص الداء إلى تقديم وصفة مع الإلحاح بأخذ الدواء واحترام جرعات المختصين. يجب في المقام الأول إعادة الاعتبار لفن الصياغة القانونية (1)؛ ضرورة الانشغال بالنوعية المعيارية (2) وتعزيز مُقتضى الثبات المعياري (3).

1- إعادة الاعتبار لفن الصياغة القانونية:

إذا كان التفكير في سنّ ووضع القوانين قديم قديم الانتقادات التي طالت هذه الأخيرة على مرّ العصور والأزمنة، فإنّه بدايةً من عصر الأنوار إلى غاية القرن العشرين، لم يتوقّف أهم المؤلّفين - ممّن تركوا بصماتهم في فنّ أو علم التشريع - عن المطالبة بنتمين هذا الفرع المعرفي في فضاء المدونات الرئيسية⁷⁹. إنّ أهم ما يُبرّر لإعادة الاعتبار لفن الصياغة القانونية ارتباط هذا الأخير بالحاجة الماسّة إلى عقلنة الإنتاج القانوني بسبب الاختلالات المتكررة للأداة التشريعية وإخضاع القانون لاحتمة الفعالية⁸⁰، أو كما يُشير البعض بنحو آخر إلى وجود عجز خطير في سنّ القواعد القانونية جرّاء التسرّع في وضع النصوص؛ ضُعف نُضجها؛ قلّة الاهتمام بالقاعدة القانونية؛ ممّا يُترجم بعُمق النظرة الدونية للتشريع؛ للقانون بمفهومه الواسع وللنظام القانوني برُمته⁸¹.

إنّه لمن الصعب على عالم القانون (الوضعي طبعاً حتى لا يكتنف الأمر مع القانون الإلهي) أن يُعتبر بأنّ قواعد القانون تُعطى ولا تُبنى، وأنها ليست ثمرة عمل بعض الأفراد الذين يتمتعون باختصاصات وسلطات داخل سلطة سياسية تُمكنهم من سنّ القانون؛ إذ هنا بالضبط يتولّد جواز الاحتكام لفنّ الصياغة القانونية⁸²، بل وحتميته لمعالجة مختلف العيوب المعيارية.

هناك من يرون من ذوي الاختصاص في هذا المجال أنّ الصياغة القانونية هي أقرب أن تكون إلى الفنّ منها إلى العلم⁸³، في الوقت الذي يرى فيها آخرون أنّ النّصف منها فنّ والآخر علم⁸⁴؛ بينما لو كان الأمر كذلك، لكان وضعها المعرفي في غاية من الهشاشة، ممّا يستدعي المراهنة على أنّ الصياغة القانونية فنّية أكثر ممّا هي علمية، كون فكرة الفنّ

78 TULKENS François, « La sécurité juridique : un idéal à reconsidérer », *Revue Interdisciplinaire d'Études juridiques*, Vol. 24, n° 1, 1990, p. 28.

79 Parmi ces auteurs, BARANGER Denis; MERTENS Bernd; EMMENEGGER Sigrid; DUPRAT Jean-Pierre et FLÜCKIGER Alexandre, cités par FLÜCKIGER Alexandre, *(Re)faire la loi: traité de légistique à l'ère du droit souple*, Stämpfli Editions, Berne, 2019, p. 31.

80 Pour plus d'éclaircissement sur la question, V. CHEVALLIER Jacques, « L'apport et le statut de la légistique », in ALBERTINI Pierre (S/dir.), *La qualité de la loi : expérience française et européenne*, Mare et Martin, Paris, 2015, p. 03, En ligne : <https://hal.science/hal-01766821>, consulté le 15-03-2024.

81 BELHIMER Ammar, op. cit., p. 17.

82 BARRAUD Boris, « La légistique », in BARRAUD Boris (S/dir.), *La recherche juridique : sciences et pensées du droit*, L'Harmattan, Paris, 2016, p. 02, En ligne : <https://amu.hal.science/hal-01367740>, consulté le 15-03-2024.

83 A l'instar de BRAIBANT Guy, v. Ibid., p. 03.

84 Comme ZOLINSKI C., v. Ibidem.

في هذا الصدد تُحيل إلى فكرة الدّاية وبالنتيجة إلى الدّفع بتقنيّتها، غير أنّ الهدف من الصّيغة القانونية هو الوصول إلى وضع قوانين شبه علمية؛ ولكنّها ليست علمية بحدّ ذاتها، بل أنّ الوسائل التي تقترحها هي التي يمكن أن تكون علميّة⁸⁵.

يقوم فنّ الصّيغة القانونية، حسب المحاولات الاصطلاحية التي رصدتها إحدى الأعمال العلمية، على معنى ضيق يرتكز على دراسة أساليب التحرير وصياغة القوانين، وآخر واسع ينصرف إلى التحليل والتّفكير المتعلّق بأساليب إنشاء القانون وتطبيقه؛ أي أنّه لا يقتصر فقط على مجرد الدّراسة، وإنّما يؤدي أيضاً وظيفة الاقتراح؛ التّوجيه؛ الاستشراف المستقبلي وذلك من خلال إدراج ضمن أهدافه، ليس فقط تحرير النّصوص، بل كذلك كل العناصر الأخرى التي تساهم في خلق القانون وتطبيقه⁸⁶.

فضلا على ذلك، وسعيّاً لتحسين شروط العقلانية التواصلية في ترتيبات العملية التشريعية، يُعدّ فنّ الصّيغة القانونية أسلوباً منهجياً للتصوّر القانوني يهدف إلى ضمان الأثر الأمثل للقانون بالشكل الذي يساهم في الحل الأفضل وبأكثر فعالية وعدل للمشكلة المجتمعية، موظّفاً بذلك للتحليل الموضوعي للمشكلة؛ التّصميم الاستراتيجي لأدواتها؛ التحرير الواضح للنّص ووضع ترتيبات للتعلّم من خلال اختبار تطبيقها. على نفس النّسق، يرمي هذا الفنّ إلى تجاوز المنهجية القانونية الكلاسيكية لتطبيق القانون، كونه لا يقتصر على تفسير القواعد القائمة، بل يدرس من وجهة نظر نقدية نص القانون نفسه بشكل بناء ويقترح منهجية للتحليل والتّصميم⁸⁷.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ لفنّ الصّيغة القانونية جانبين: الأول شكلي يتعلّق بنظام الإعلام بإجراءات تأليف المشاريع المعيارية أو ما يُعرف بالترميز القانوني للإرادة السّياسية؛ بحيث ينصب هذا الجانب الشكلي خاصة على البحث عن الأساليب والقواعد والصّيغ المخصّصة للتحرير الصّحيح والفهم الأفضل للنصوص المعيارية، وكذا السّعي لتحقيقها من خلال تحري الانسجام والوضوح ونبذ الاختلافات غير المؤسّسة. أمّا بالنسبة للجانب المادي لفنّ الصّيغة القانونية، فينصبّ على نظام العمل الذي يُجسّده خلق القانون؛ بحيث يوزّع ترتيبات تشكيل وتنفيذ النصوص القانونية إلى عدّة مراحل ويسعى إلى تقديم نصائح منهجية من أجل تحسين فعالية وفاعلية القانون⁸⁸.

يتعاطى فنّ صياغة النّصوص القانونية مع ترتيبات وضع القوانين بتقسيمها إلى عدّة مراحل ترتكز كلّ واحدة منها على تقنيات خاصة. أولاً، يجب تحديد المشكلة المعنوية بالتأطير المعياري؛ بحيث يتعيّن على رجل القانون جمع المعطيات المتاحة بطريقة منهجية؛ أخذ بعين الاعتبار الدّراسات العلميّة والتّماس المعلومات التي تنقصه من أجل الوصول إلى تحديد مؤسّس للمشكلة. ولتحليل المشكلة المعنوية في هذا الإطار، يستعمل آليتين: تحديد طبيعة؛ أسباب؛ مدّة؛ ديناميكيّة وآثار هذه المشكلة مع النتائج المترتبة عن عدم التّدخل للتصدّي لها؛ تنقيح هذا التحليل في رسوم تمثيلية للمشكلة؛ الأمر الذي يجعل في هذا المقام رجل القانون مُطالب بتوضيح التّناقض المُحتمل بين التّعريف بالمشكلة التي يقدّمها السّاسة وتقييم الوضع المُنبثق عن تحليله المنهجي لها⁸⁹.

85 Ibidem.

86 BARRAUD Boris, op.cit., p. 04.

87 FLÜCKIGER Alexandre, op. cit., p. 33- 34.

88 BARRAUD Boris, « La légistique », op. cit., p. 07- 08.

89 JOCHUM Margit et LEDERMANN Simone, « La démarche légistique entre théorie et pratique », LEGES, n° 1, 2009, p. 89.

ثمّ بعد تحليله للوضعيّة الناقصة وغير المرغوبة، يتعيّن على رجل القانون أن يبيّن تصوّره للوضعيّة المأمولة. في أفضل الأحوال، يتمّ تحديد الأهداف المُراد تحقيقها في العُهدات الممنوحة لرجل القانون من أجل أداء هذه المهمّة التي يُعبّر عن الخيار السّياسي واستشراف هذا الأخير للمستقبل. في هذا السّياق، يشرح رجل القانون الأغراض المسطرّة في العهدة، ثمّ يوسّع نطاق الأهداف المحتملة على أساس تحليله للمشكلة، وفي نفس الوقت، يوضّح تجسيد هذه الأهداف من خلال ترجمتها عملياً وربطها بالغايات العامة الموجودة في نظام القيم داخل المجتمع. بالتالي، يسمح هذا النّظام الهرمي للأهداف باكتشاف حالات التناقض المحتملة، وعند الاقتضاء، يوازن بين كلّ هذه الأهداف والغايات المتضاربة⁹⁰.

يجب الإشارة في الأخير إلى عدم تنافي فنّ الصّياعة القانونية مع إمكانية اللّجوء إلى وسائل أخرى غير القانون من أجل حلّ المشكلة المُجتمعيّة؛ بل بالعكس، ينبغي تقديم إجابة لها على أساس القانون، لكن ليس بالضرورة عن طريق القانون وحده⁹¹؛ وهو ما يسمح بتنويع هذه العمليّة باختيار آليات التدخّل. بالفعل، تمتلك الدّولة مجموعة من الآليات التي تسمح لها بالتأثير على سلوكيات الفواعل المختلفة في المجتمع، وللتصدّي للمشكلة المشخّصة وبلوغ الأهداف المسطرّة، ينبغي الجمع بين كل الآليات لتشكيل استراتيجية فعالة للعمل، بالإضافة إلى عدم الاقتصار فقط على سيناريو معيّن، وإنّما يجب الأخذ بعين الاعتبار للعديد من احتمالات التدخّل وتحليل ما تقوم عليها من مزايا وعيوب. بعد انتقاء استراتيجيات العمل المحتملة، يشرع رجل القانون في تقييم مستقبلي يسمح له بإجراء المُفاضلة بين ما هو مُتاح من حلول⁹².

أكيد أنّه - في نهاية المطاف - لا بدّ قبل صياغة القانون من تصوّره والتأمّل فيه؛ لكن بعد اعتماده وتبنيّه، يجب عدم الاقتصار على الإعجاب به وتمجيده، بل لا بدّ أيضاً من إعادة الانشغال عليه عشرين مرّة حتى يتمّ التمكن من صقله وإعادة صقله باستمرار في اتصاله مع الواقع⁹³.

مِمّا سلف ونظراً للفوضى المعياريّة التي تمّ استشرائها على نطاق واسع ولأزمة/القوننة الحادّة التي عرفتھا المنظومة القانونيّة، من الصّوروي والمُستعجل المُطالبَة برّد الاعتبار لِفنّ الصّياعة القانونيّة وأن يحظى بما يليق له من عناية وتعزيز على مستوى الجامعات وخارجها⁹⁴.

2- ضرورة الانشغال بالنّوعيّة المعياريّة:

لا يمكن لأيّ نقاش جدّي ولا لأيّ دراسة مُثريّة حول الأمن القانوني أن تتمّ بمعزلٍ عن إثارة النّوعيّة المعياريّة. فهذه الأخيرة تُمثّل للأمن القانوني ما يُمثّله حجر الأساس بالنسبة لتشييد بناية صلبة ومتينة. من جهة أخرى، تلعب النّوعيّة المعياريّة دوراً كبيراً في تحقيق شرعيّة النّص وضمان تقبّله من طرف المُخاطبين به؛ إذ عندما لا يحظى المضمون المعياري للنّص بالاستقبال اللائق في المجتمع من طرف المواطنين المعنيين بتنظيم شؤونهم أو أنّهم ليس بمقدورهم استيعابها بشكلٍ

90 JOCHUM Margit et LEDERMANN Simone, op.cit., p. 89- 90.

91 FLÜCKIGER Alexandre, op. cit., p. 34.

92 JOCHUM Margit et LEDERMANN Simone, op. cit., p. 89- 90.

93 FLÜCKIGER Alexandre, op. cit., p. 38.

94 En ce sens, v. BELHIMER Ammar, op. cit., p. 17, et BARRAUD Boris, « La légistique », op. cit., p. 10.

صحيح، تتحوّل الأحكام القانونية التي تنبثق منه إلى مجرد قواعد عديمة الفائدة؛ لأنّ تعاطي المواطن معها يكون حتماً بإهمالها أو بالبحث عن سُبُل الانفلات منها⁹⁵.

اختلفت وجهات النظر بين مَنْ يَعتبر بعض مُركّبات النّوعيّة المعيارية (كوضوح القانون وإمكانية النّفاذ إليه) ضمانات شبيهة بتكريس الأمن القانوني⁹⁶، وبين مَنْ يرى في الأمن القانوني بحدّ ذاته شرطاً لنوعيّة القانون⁹⁷. غير أنّ الصّواب في هذا الاختلاف اعتبار النّوعيّة المعيارية كضمانة للأمن القانوني⁹⁸؛ نظراً لمحورية هذا الأخير وتواجده في قلب المقوّمات الرّاسخة لدولة القانون.

بالرّغم من صعوبة تقديم تعريف دقيق ومُلَمّ للنّوعيّة المعيارية⁹⁹، إلّا أنّ هذه الأخيرة غالباً ما يتمّ ربطها بتقديم علاجٍ لِلأزمة المعيارية النّاجمة عن الفوضى؛ اللّاستقرار؛ غياب الدّقة؛ الغموض وعدم الانسجام المعياري¹⁰⁰؛ تعقيد النّصوص والتناقضات التي تقوم عليها¹⁰¹.

مِنْ هذه الزّاوية، لا يمكن لأيّ نظام قانوني أن يحمينا من اللّأمن النّاتج عنه إلّا إذا اجْتُنِبَ وضع قوانين غير دقيقة أو غامضة؛ وألّا يُحوّل عناية توضيحها لِمناشير سرّية¹⁰²؛ وهو ما يؤسّس لِضرورة تحريرها بما يكفي من اليقين؛ الوضوح والدّقة حتى يتمكّن المواطنون من تقييم الآثار المترتبة عن القواعد والتنبؤ بعواقب أفعالهم¹⁰³. فعلى القانون ألاّ يفاجئ المواطنين بإحباط توقعاتهم المشروعة؛ بل يجب أن يأخذ بعين الاعتبار حقوقهم المكتسبة بطريقة نظامية من خلال عدم تنظيم الحالات الماضية إلّا بشكل استثنائي¹⁰⁴.

95 SHAHRBABAHI Azadeh A., *La qualité des normes: étude des théories et de la pratique*, Thèse pour le Doctorat en Droit Public, Aix-Marseille Université, 2017, p. 14.

96 LUCHAIRE François, « La sécurité juridique en droit constitutionnel français », Les Cahiers du Conseil Constitutionnel, n° 11, 2001, p. 02, En ligne: https://www.conseil-constitutionnel.fr/sites/default/files/as/root/bank_mm/pdfConseil/secjur.pdf, consulté le 25-03-2024.

97 PENNEAU Anne, « La sécurité juridique à travers le processus de normalisation », Conférence organisée par le Programme international de coopération scientifique (CRDP/CECOJI) sur: *Sécurité juridique et sécurité technique: indépendance ou métissage*, Montréal, le 30-09-2003, p. 01.

98 BERGOUNOUS Georges, « La prise en compte de l'exigence de sécurité juridique par le Parlement au service de la qualité de la loi », *Conseil Constitutionnel, Titre VII, Dossier. La sécurité juridique*, n° 5, 2020, p. 62.

99 SHAHRBABAHI Azadeh A., op. cit., p. 313.

100 VIDAL NAQUET Ariane, « Evaluation et qualité normative », in DERO-BUGNY Delphine et AURORE LAGET-ANNAMAYER (S/dir.), *L'évaluation en droit public*, LGDJ, Paris, 2015, p. 02. En ligne : <https://hal.science/hal-01794758>, consulté le 20-03-2024.

101 CHEVALLIER Jacques, « L'apport et le statut de la légistique », op. cit., p. 07- 08.

102 FRANCOIS Lucien, « La fiabilité du droit, dite sécurité juridique », Actes du colloque organisé par la Conférence libre du Jeune Barreau de Liège sur: *La sécurité juridique*, le 14 mai 1993, Editions du Jeune Barreau de Liège, 1993, p. 11.

103 CHEVALLIER Jacques, « L'apport et le statut de la légistique », op. cit., p. 08.

104 MARTENS Paul, « La sécurité juridique: rapport de synthèse », Actes du colloque organisé par la Conférence libre du Jeune Barreau de Liège sur: *La sécurité juridique*, le 14 mai 1993, Editions du Jeune Barreau de Liège, 1993, p. 264.

للتصدّي للتعقيد كعامل من عوامل عدم اليقين وإثارة النزاعات التي تترك القاضي يتفحص الزوايا الميتة للقانون مع درايته لما تُرتبه الأحكام الغامضة من حالات اللامشروعية¹⁰⁵ وأضرار خطيرة على مستويات عدة¹⁰⁶، ينبغي الاهتمام بتبسيط أساليب التعبير عن القانون وتقادي اللعب على أوتار الكلمات. يتأتى ذلك من خلال المُضيّ قُدماً بخيار الجودة في الأسلوب القانوني وفي اللفظ؛ مراعاة المسائل المتعلقة بنقاط الوقف وبدرجة العمومية المأمولة للنص؛ بالإيجاز؛ بتقنيات الإحالة؛ بجِدوى الخوض في التعاريف¹⁰⁷؛ وباعتماد الوضوح المعياري الذي تظهر تجلياته في إعمال لغة قانونية؛ جليّة؛ مُتيقنة وبسيطة¹⁰⁸؛ إضافة إلى عدم إغفال نوعية المُخاطب بالنص القانوني فيما إن كان قانونياً أو من العوام¹⁰⁹ بُغية جعل الأسلوب التواصلي مُتكيفاً ومُتأقلاً مع المُخاطب بالنص؛ بحيث أن تحقيق النوعية المعيارية من هذه الناحية مرهونة بأخذها في الحُساب نوعية المُخاطب ومركزه الفكري والاجتماعي.

على نفس المنوال وللأسباب سالفه الذكر، تبرز أهمية التركيز على نوعية المُحرّر المُفعم بفن الصياغة والمُوفّق بين كل هذه التناقضات. من الحكمة أيضاً تبيين كل من توصيات مجلس الدولة الفرنسي بضرورة الانشغال بالتكوين القانوني للمُحررين¹¹⁰ ومُنادة البعض باعتماد حل أصلي تم استلهامه من التجارب الأجنبية مفاده إنشاء هيئة متخصصة، تتشكّل من مُحررين قانونيين أو على الأقل من مُدققين قانونيين¹¹¹.

أما بالنسبة لمُكافحة التّضخم المعياري، فيكون بانتهاج ما يُسمّيه مجلس الدولة الفرنسي بسياسة/الانكماش المعياري¹¹² « *une politique de déflation normative*... ». في هذا الشأن لم يُقدّم مُقررو مجلس الدولة أي مفهوم لهذه السياسة؛ لكن انطلاقاً من السياق العام لهذا الموضوع، يمكن تحديد معالم هذه السياسة في تلك المساعي الحثيثة التي ينبغي بذلها من أجل تقليص المخزون المعياري للنصوص الموجودة سواء من حيث الكمّ وما تحمله من تطويل وإطناب وحشو من جهة، بالإضافة إلى العمل على عقلنة التّأطير القانوني للمواضيع المستجدة.

تبعاً لذلك، يتعيّن مثلاً معالجة مسألة تدقّق القواعد الجديدة وتكثُفها مع القواعد القديمة دون إلغائها ولا الإحلال محلّها، ولا يجب الاستهانة بالجوء العبثي والمفرط للمناشير التي تساهم في الغزارة المعيارية وتُفوّض النّدرج في القواعد القانونية¹¹³. في نفس المعنى، يقتضي تبني تقنية عرض أسباب حقيقية وليس عرض بسيط بورقة أو ورقتين ثم يتم استتباع ذلك بمواد طويلة ومحشوة¹¹⁴؛ ذلك أن القانون الحقيقي حسب Portalis إمّا أن يأمر، يُجيز أو يَمنع؛ أمّا أن يحمل مضامين غير قانونية كالإعلان عن المبادئ والإسهاب في تقديم الفلسفة التي يقوم عليها النص، فإن ذلك يخلق صعوبات

105 VIGOUROUX Christian, « Complexité et sécurité juridique », *RJTUM*, n° 48, 2014, p. 194.

106 تجعل الأحكام الغامضة القانون غير قابل للتنبؤ؛ وأداة للاستبداد؛ رحيماً مع الماكر والقوي؛ قاسي مع الضعيف والأبله؛ ومصدر دائم للنزاعات؛ للثرثرة ولإجراءات قضائية غير مُتناهية؛ ووسيلة للقضاء على دولة القانون ذلك أن الجهل هو الذي يؤدي إلى زوالها. فالقانون غير الواضح هو مهزلة قانونية بكل المقاييس، للتفصيل أكثر في هذه النقطة انظر:

MALAUURIE Philippe, « L'intelligibilité des lois », *Pouvoirs*, n° 3, 2005, p. 131.

107 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 496- 497.

108 Sur la question, v., TULKENS François, op. cit., 1990, p. 28.

109 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 508- 509.

110 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 194.

111 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 502.

112 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 162.

113 CHEVALLIER Jacques, *L'État post-moderne*, op. cit., p. 95.

114 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 168.

على مستوى تفسيره وتطبيقه، ومن ثمة لا يمكن لهذه المضامين أن يكون لها مكان إلا في عروض الأسباب أو المناقشات¹¹⁵.

إلى جانب ما سلف ذكره، يندرج النفاذ إلى القانون ضمن الأدوات التي ركّز عليها المجلس الدستوري الفرنسي لترقية النوعية الشكلية للقوانين؛ على أساس أن النفاذ يُعزّز ويساهم في إثراء هذه الأخيرة بما ينطوي عليه من مفهوم فكري كالوضوح، الدقة وتبذ التناقض؛ ولكن يدعو أيضا المُشرع إلى تفضيل النفاذ المادي للقانون عن طريق اللجوء إلى التقنين¹¹⁶. في ذات المعنى، رُوّجت هذه الهيئة المرموقة للتقنين بشكل غير مباشر من خلال اعتبار أن استكمال التقنيات التي تم التأخر في مناقشتها على مستوى البرلمان يُشكّل مصلحة عامة جديرة بالحماية، مُضيفاً بأن هذه الغاية تستجيب لهدف آخر ذي قيمة دستورية وهو النفاذ ووضوح القانون؛ الأمر الذي يجعل التقنين يستفيد من أساس دستوري¹¹⁷ وتم وضعه تحت مضلة الأمن القانوني¹¹⁸.

في هذا المقام، من الجحود إنكار الجهود الجبارة التي قامت بها الأمانة العامة للحكومة سواءً عبر إنشائها لموقع رسمي من أجل تيسير النفاذ المادي للقانون¹¹⁹ أو من خلال إصدارها لدليل إعداد النصوص القانونية¹²⁰ بُغية؛ إلا أن سحبها للتقنيات التي كانت موجودة في وقت ما في هذا الموقع الرسمي وعدم تحيينها لها، يبقى - بدون شك - نقطة سوداء في جبين النفاذ والولوج إلى القانون، ناهيك عن تجريد الدليل المُشار إليه أنفاً من أي قيمة قانونية تضمن إلزامية احترامها من طرف المُخوّل لهم صلاحية تحرير وإعداد النصوص القانونية.

3- تعزيز مُقتضى الثبات المعياري:

أمام ظاهرة اللأستقرار المعياري التي ثبت معاينتها في الجزئية السابقة، ظهر مُقتضى الثبات كحتمية لا مفرّ منها في بناء الأمن القانوني وآلية لاحترام القانون والامتثال لسلطانه. فالقانون الذي يتم تغييره في كلّ فصل ويُتّج بسهولة إمكانية التخلّص منه، هو قانون غير جدير بالاحترام¹²¹، ولا شيء يتعارض مع الاحترام وفكرة القانون من اللأستقرار

115 Pour plus d'éclaircissement, v., Ibid., 178- 179.

116 En ce sens, v., Le Conseil Constitutionnel, décision n° 99-421 DC du 16 décembre 1999, *Loi portant habilitation du Gouvernement à procéder, par ordonnances, à l'adoption de la partie législative de certains codes*, cons. 13; n° 2007-561 DC du 17 janvier 2008, *Loi ratifiant l'ordonnance n° 2007-329 du 12 mars 2007 relative au code du travail*, cons. 4., cités par CASSARD- VALEMBOIS Anne- Laure, op. cit., p. 04.

117 V. CASSARD- VALEMBOIS Anne- Laure, « La constitutionnalisation de l'exigence de sécurité juridique en droit français », Les Cahiers du Conseil Constitutionnel, n° 17, 2005, p. 02, En ligne: <https://www.conseil-constitutionnel.fr/nouveaux-cahiers-du-conseil-constitutionnel/la-constitutionnalisation-de-l-exigence-de-securite-juridique-en-droit-francais>, consulté le 25-03-2024.

118 MOLFESSIS Nicolas, « Les « avancés » de la sécurité juridique », *RTD Civ.*, 2000, p. 660., En ligne: https://fiches.dalloz-etudiant.fr/fileadmin/content_fiches/introduction/La_loi/RTDciv2000.660.pdf, consulté le 25-03-2024.

119 V., <https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>.

120 انظر في هذا الخصوص، الأمانة العامة للحكومة، دليل إعداد النصوص القانونية، طبعة نوفمبر 2023، على الرابط: <https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>، تم الاطلاع عليه في 02-04-2024.

121 Conseil d'Etat (français), Rapport public annuel (1991), *De la sécurité juridique*, op. cit., p. 177.

المعياري. إنَّ القانون حسب الفقيه *Demogue* هو إطار متين للمجتمعات البشرية، ولا ينبغي إدخال تعديلات عليه إلا بحكمة، وبعد دراسات مُعمَّقة وتفكيرٍ طويل¹²².

يمتدُّ الثَّبات المعياري الأمن إلى شكل القواعد ومضمونها ومعناها في آنٍ واحد؛ الأول يتعلَّق بدوام واستمرارية أسلوب تقديم هذه القواعد دون تغيير مصادرها الأصلية؛ بينما الثاني يقوم على جانبين أساسيين: احترام تدرُّج المعايير الذي يستلزم وضع القاعدة القانونية في منأى عن إعادة النَّظر فيها باسم قاعدة أسمى منها، وعدم تغيير مضمون القاعدة القانونية من السَّطوة صاحبة الاختصاص من أجل تعديلها. بمفهوم المخالفة، اللأستقرار إذن هو تعديل لِحَلٍّ وُضِعَ لِمعالجة مُشكلة معروفة مُسبقاً وتمَّ تسويتها بموجب القانون الوضعي، لكن المُشكل في داء اللأستقرار ليس تغيير حالة القانون الوضعي بحدِّ ذاته، بل في تَكَرار التَّغييرات التي تطرأ عليه¹²³.

على نحوٍ مُماثل، لا يُشكِّل الأمن القانوني عقبة أمام التحوُّل والتَّغيير¹²⁴، ولا يُشكِّل معه استقرار القانون قيمة بحدِّ ذاتها لوجود قواعد قانونية انْتَقِدَتْ بإجماع الدَّارسين وبالتالي طرح ضرورة إعادة النَّظر فيها¹²⁵. على نفس الفِكرة، يمكن دائماً تعديل النُّصوص السَّابقة أو إلغاؤها، وعند الاقتضاء، إحلال محلها نصوص وأحكام أخرى، لكن، لا يمكن وفقاً للمجلس الدَّستوري الفرنسي مثلاً تجريد ترتيبات هذه العملية من الضَّمانات القانونية والمقتضيات الدَّستورية، مثلاً هو الشَّأن بالنسبة لضرورة الاحتكام لمبررات المصلحة العامة، عدم المساس بالمراكز المكتسبة قانوناً أو إعادة النَّظر في الآثار التي يمكن توقُّعها بشكلٍ مشروع على ضوء الحالات القائمة في إطار النُّصوص السَّابقة¹²⁶.

ولما كانت تغَيَّر القانون وحركيته مرتبطة في الغالب بالتعاطي مع التطوُّرات المجتمعية، فإنَّه يجب على رجل القانون في مسائل التَّشريع - وسنَّ القواعد القانونية بشكل عام - أن يكون حذراً ومُتَّقِظاً مع المُستجدات، لأنَّه إذا كان من المُمكن، في هيئة جديدة، تخمين المزايا المنبثقة من الجانب النَّظري للأمور؛ فمن غير المُمكن معرفة جميع العيوب والتي لا يمكن التوقُّف عليها إلا مِنْ مُنطلق الممارسة وحدها¹²⁷.

122 Cité par PIAZZON Thomas, op. cit., p. 32-33.

123 PIAZZON Thomas, op. cit., pp. 29-32.

124 MATHIEU Bertrand, « Réflexions en guise de conclusion sur le principe de sécurité juridique », Cahiers du Droit Constitutionnel, (Dossier: Le principe de sécurité juridique), n° 11, 2001, p. 05, En ligne: <https://www.conseil-constitutionnel.fr/nouveaux-cahiers-du-conseil-constitutionnel/reflexions-en-guise-de-conclusion-sur-le-principe-de-securite-juridique>, consulté le 25-03-2024.

125 PIAZZON Thomas, op. cit., p. 34.

126 Conseil Constitutionnel, décision n° 2019-812 QPC du 15 novembre 2019, M. Sébastien M. et autre (Suppression de l'abattement pour durée de détention sur les gains nets retirés des cessions d'actions et de parts sociales), cité par CASSARD- VALEMBOIS Anne- Laure, « L'exigence de sécurité juridique et l'ordre juridique français : « Je t'aime, moi non plus ... », op. cit., p. 05.

127 PORTALIS Jean-Étienne-Marie, Discours préliminaire du premier projet de Code civil, (Prononcé le 21 janvier 1801), Éditions Confluences, Bordeaux, 2004, p. 14, En ligne: https://mafr.fr/IMG/pdf/discours_1er_code_civil.pdf, consulté le 25-03-2024.

خاتمة

أفضت دراسة اللّامن القانوني للقانون كظاهرة تمّ تأصيلها انطلاقاً من مرجعيات عتيقة وذات استشراف لافت للموضوع إلى جدية هذا الأخير واستحقاقه أكثر من أي وقت مضى لأن يكون محلّ تأملات ليس على مستوى تشخيصه فحسب؛ بل كذلك على مستوى علاجه لاستكمال الرؤية والمساهمة في إثراء بناء للموضوع.

ثبّت بما لا يدعُ أي مجال للشك مدى خطورة هذه الظاهرة ومآلاتها الكارثية على دولة القانون وعلى كلّ العناصر الفاعلة في المجتمع. وعليه، ليس من قبيل المبالغة في العتاب نعت اللّامن القانوني للقانون بداء المجتمعات المعاصرة؛ ذلك أنّ أعراضه قد تأكّد ظهورها في أكثر من موضع وبصورة تمسّ فيها أحياناً بالنصوص وبمضامينها المعيارية وفي أخرى بالنظام القانوني ككلية. تتجلى هذه الأعراض خاصةً وكما هي مشخصة أعلاه في وجود فوضى معيارية تمّ استفحالها في نطاق رهيب؛ التعرّض لأزمة اللّاستقرار المعيارية الذي ضرب بعُمق ثقة المواطن ومصادقية السّلطة بالإضافة إلى تدهور النوعية المعيارية للنصوص أساسية كانت أو ما دون ذلك درجة في الترتيب المعيارية.

لقد كان هذا التشخيص ضرورياً لحصر المشكلة وللخوض في أفقٍ علاجية من خلال طرح مقارنة فعلية للامن القانوني للقانون. كانت المعاينة في هذا الأمر قاسية والمشكلة في غاية من التعقيد والصعوبة؛ مع أنّه، ليس من الاستحالة تجاوزها عندما تكون هناك إرادة سياسية مُهتمة بالموضوع. للقيام بذلك، يتعيّن البحث عن بديل حقيقي وفعلي: الامن القانوني للقانون. مع ضرورة صبّ الاهتمامات على مقوماته الأساسية بتعزيزها وتمتينها، والتي تتعلّق بفنّ الصياغة القانونية؛ بالنوعية المعيارية وبمقتضى الثبات المعيارية.

صحيح أنّ التكريس الدستوري للامن القانوني¹²⁸ مكسب لا ينبغي تجاهله، وأنّ وضع دليل لإعداد النصوص القانونية¹²⁹ مبادرة تستحق الاعتبار؛ إلا أنّ التوجيه والإرشاد في هذه المادة المعقّدة يستلزم إخراجها من نطاق حرية الامتثال إلى نطاق الإلزام، وذلك من خلال صياغتها في قالب قانوني يضمن احترامها ويحقّق في الوقت نفسه الانسجام مع التكريس الدستوري للامن القانوني.

في الأخير، شاءت طبيعة هذا الموضوع، وإنّ تمّ حصره في زاوية محدّدة، أن تفتح دائماً مسالك بحثية أخرى ومن زوايا أخرى في سبيل المُضي قدماً في مهمة أبدية مفادها التحسين المُستمر للقانون الوضعي وتوجيهه بالإلحاح نحو المأمول.

128 وذلك بموجب الفقرة 15 من الديباجة والمادة 34 ف. 04 من التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرجع سابق.

129 الأمانة العامة للحكومة، دليل إعداد النصوص القانونية، مرجع سابق.